

وزارة التجارة

قرار من وزراء التجارة والصناعة والنقل مؤرخ في 10 أوت 1995 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط الخاص بتسويق معدات النقل البري عبر الطرقات المصنعة محليا أو الموردة.

إن وزير التجارة ووزير الصناعة ووزير النقل،

بعد الإطلاع على القانون عدد 41 لسنة 1978 المؤرخ في 6 جويلية 1978 والمتعلق بالمصادقة على مجلة الطرقات،

وعلى القانون عدد 41 لسنة 1994 المؤرخ في 7 مارس 1994 المتعلق بالتجارة الخارجية وخاصة الفصلين 8 و 11 منه،

وعلى الامر عدد 1744 لسنة 1994 المؤرخ في 29 أوت 1994 المتعلق بالمراقبة الفنية عند التوريد والتصدير وخاصة الفقرة 3 من الفصل 4 منه،

وعلى قرار وزير الإقتصاد الوطني المؤرخ في 30 أوت 1994 المتعلق بضبط قائمات المنتوجات الخاضعة للمراقبة الفنية عند التوريد والتصدير،

قرروا ما يلي :

الفصل الأول - يضبط كراس الشروط الملحق لهذا القرار التراتيب المتعلقة بتسويق معدات النقل البري على الطرقات المصنعة محليا أو الموردة.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 10 أوت 1995.

وزير التجارة

صلاح الدين بن مبارك

وزير الصناعة

صلاح الدين بوقرة

وزير النقل

منذر الزنايدي

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي

كرّاس الشروط الخاص بتسويق معدات النقل البري عبر الطرقات المصنّعة محليا أو المورّدة

المقدمة :

يضبط هذا الكرّاس التراتيب المتعلقة بتسويق معدات النقل البري عبر الطرقات المصنّعة محليا أو المورّدة والمنصوص عليها بالفصل 2 من هذا الكرّاس، ويتم توفير هذه المعدات في السوق وفقا للنصوص السّارية المفعول ويسهم ذلك في تحقيق أهداف السياسة المرسومة من قبل السلط العمومية للنهوض بقطاع الصناعات الميكانيكية والكهربائية والإلكترونية والهادفة الى :

- النهوض بالصناعات المحلية المغذية لقطاع السيارات ومكوّنات الصناعة الميكانيكية والكهربائية وذلك من أجل الترفيع في نسبة الإدماج المحلي.

- تشجيع كل فرص الشراكة و / أو المناولة في قطاع الصناعات الميكانيكية والكهربائية.

- ضمان التزويد المنتظم للسوق بقطع الغيار.

- تحسين خدمات ما بعد البيع وذلك بدعم طاقات الصيانة والتصليح من خلال توفير شبكة ملائمة لخدمات ما بعد البيع تغطي كامل تراب البلاد .

ولهذا الغرض يكلف الديوان التونسي للتجارة بالتنسيق مع المصالح المختصة بالسّهر على تطبيق أحكام كرّاس الشروط ومتابعة إنجاز إلّزامات المصنّعين - المزودين ووكلائهم وتقديم تقارير دورية تقييمية للسلط المختصة وذلك تحت إشراف لجنة متابعة مكوّنة من ممثلي الوزارات المعنية.

الفصل 1 : الشروط العامة

يتعين أن يخضع تسويق معدّات النقل البري عبر الطرقات مسبقاً للشروط العامة الخاصة بـ :

1,1 - التقيد بالمقتضيات الترتيبية الواردة بالنصوص السارية المفعول المتعلقة خاصة بنظام جولان السيارات وحماية الأشخاص ومطابقتها مع الخصائص الفنية المستجيبة لمواصفات الجودة والسلامة وعدم التلوث وضمان الإستعمال.

2,1 - إرساء شبكة ملائمة لخدمات ما بعد البيع تستجيب لحاجيات المستعملين في كامل تراب البلاد ومجهزة بكافة المعدات والآليات اللازمة لهذا الغرض.

3,1 - إتخاذ الإجراءات للتزويد المنتظم بقطع الغيار وتوفير مخزون احتياطي يضمن إستمرارية التزويد لهذه القطع في السوق.

4,1 - وإتخاذ التدابير الضرورية بهدف حصول القطع ومكونات السيارات المصنّعة محلياً على المصادقة الفنية الدولية وذلك قصد تسهيل تصديرها و / أو إدماجها في المعدّات المركّبة أو المصنّعة محلياً مع حصول المنتج المصنّع محلياً على ضمان المصنّع - المزود - الشريك.

5,1 - تشجيع علاقات متينة للتعاون الفني تمكّن من تبادل فعلي للخبرات الفنية في شكل إقامة علاقات شراكة أو بعث مشاريع مشتركة وتنمية تيار التبادل الصناعي بين الصناعيين المحليين وماركة المصنّع.

6,1 - حصول المودالات ونماذج المعدّات المقترحة للتسويق على مصادقة لجنة المتابعة المشار إليها في المقدمة وذلك بعد دراسة الملف التجاري والفني الخاص بكل منها.

الفصل 2 : السيارات المعنية

تدرج السيارات المعنية بهذا الكرّاس في قائمتين مستقلتين تحمل الأولى تسمية القائمة «أ» وتحمل الثانية تسمية القائمة «ب».

القائمة " أ " : تهم السيارات الخفيفة الجاهزة (CUB) مثل :

- السيارات الخفيفة المعدّة للخواص .

- السيارات الخفيفة الصالحة لنقل البضائع (Fourgonnettes).

- السيارات الصالحة لكل المسالك (Tout terrain).

- السيارات المخصصة لقطاع سيارات الاجرة والتاكسي وكراء السيارات

- الشاحنات الصغيرة (Fourgons)

- الشاحنات الصغيرة (Camionnettes)

- الثلاثية الحاملة والرباعية الحاملة (Triporteur et Quadriporteur)

- الشاحنات الكبيرة والجرارات

- السيارات المخصصة للنقل العمومي مثل الحافلات الكبيرة أو الصغيرة الحجم ...

- السيارات المعدّة لإستعمالات خاصة مثل سيارات الإسعاف، شاحنات ورشات وشاحنات إطفاء الحرائق الخ ...

القائمة " ب " : تهم كافة المعدّات المستوردة في شكل هياكل سيارة أو مجموعات مفككة (CKD) لغرض تركيبها أو تصنيع جسمها محلياً.

الفصل 3 : الماركات والنماذج (مودالات)

3,1 - الماركات

1,1,3 - يتعيّن على كل ماركة مسوّقة أن تكون مغلّبة في تونس بوسيط أوعدة وكلاء مرخّص لهم وفقاً للتراتب السارية المفعول ، وعلى الوكيل أو الوكلاء مراعاة شروط ومقتضيات المهنة وخاصة منها المتعلقة بتوفير المحلات والعمال المختصين والمعدات والأدوات اللازمة مع توفير شبكة ما بعد البيع ملائمة لحاجيات المستعملين في كامل البلاد.

1,3,2 - ويشمل إلزام التمثيل بوكيل أو وكلاء كل نشاط تجاري بهم معدّات النقل البري عبر الطرقات الجديدة التي يعتزم إدراجها في شبكة الطرقات القومية مهما كان إطار أو نظام قبولها في تونس .

3,1,3 - وتعفى من إلزام التمثيل، السيارات المعدّة للتصدير وذلك في نطاق أنشطة صناعية للمناولة والتي تنتفع بنظام إستثنائي للقبول المؤقت أو المستودع الصناعي.

2,3 - النماذج : (مودالات)

مع مراعاة مقتضيات أحكام الفقرات السابقة لهذا الفصل، يتعيّن على كل نموذج التابع لماركة معينة من مركبات السيارات المنصوص عليها بالقائمتين «أ» و «ب» المذكورتين بالفصل 2، أن يحصل قبل تسويقه على مصادقة لجنة المتابعة وذلك بعد دراسة الملف التجاري والفني الخاص به. وتمنح المصادقة على كل نموذج لمدة سنة، على أنه يمكن تجديد هذه المدة لسنة أخرى وذلك بإعتبار التطوّر الفني والتجاري للنموذج المعني، والتحسينات المدرجة به من جراء التقدّم التقني وتطوّر المواصفات ووفقاً لرغبات المستعملين من هذا النموذج.

ويقدم المصنّع - المزود أو وكيله الملف التجاري والفني الخاص بكل نموذج الى لجنة المتابعة ويتضمّن هذا الملف ما يلي :

الملف الفني :

1 - الخاصيات الفنية للنموذج المقترح وفقاً لأمثلة الارشادات الفنية الملحقة بكراس الشروط .

ب - شروط ضمان المعدّات وخدمات ما بعد البيع وفقاً لمقتضيات كرّاس الشروط .

ج - المنشورات الإشهارية والفهارس الفنية (كاتالوغات) المتعلقة بالنموذج .

د - إحصائيات الإنتاج عن كل نموذج مقترح والكميات المباعة في بلدان أجنبية عن بلد المنشأ.

هـ - نسخة مطابقة للأصل من محضر المصادقة الفنية أو محضر التسليم للمعدّات المعنية وذلك طبقاً للنصوص الجارية المفعول وبناءً على معايينة وفحص لأصل النموذج أو لعيّنة منه، وذلك من طرف المصالح المختصة التابعة لوزارة النقل.

و - المذكرة الوصفية للعربة (Notice descriptive)

ز - شهادة منشأ الصنع للنموذج .

ص - إبرام إتفاقية مع شريك صناعي محلي، في صورة توريد معدّات في شكل مجموعات مفككة (CKD) أو هياكل السيارة لغرض تركيبها و / أو تصنيع جسمها محلياً، وفقاً للشروط المضبوطة في هذا الميدان ولمقتضيات هذا الكرّاس وخاصة الشروط المنصوص عليها بالفصل 9-2.

الملف التجاري : (*)

أ - نظير من هذا الكرّاس مصادق عليه من قبل المصنّع - المزود ووكيله أو وكلائه.

ب - سعر النموذج في بلد المنشأ بدون اعتبار المراسيم أو عند الإقتضاء قائمة أسعار التصدير.

ج - السعر بإعتبار التسليم على ظهر السفينة (FOB) أو السعر بإعتبار الشحن (CFR) والفرق بين السعر فوب (FOB) والسعر بدون اعتبار المراسيم في بلد المنشأ أو بين السعر فوب (FOB) وقائمة أسعار التصدير عند الإقتضاء.

أما بالنسبة للهياكل والمعدّات موضوع القائمة «ب»، يتم ضبط السعر وفقاً لشروط الفصل 9-2 من هذا الكرّاس وذلك مع إعتبار كل القطع مسلمة وبدون إعتبار أسعار القطع المحلية المدمجة. كما يطالب المصنّع - المزود بتقديم قائمة مفصلة في أجزاء السيارة (أو هيكل السيارة) مسعرة بالمبلغ والنسبة .

(*) تسليم الوثائق أ - و - ز الخاصة بالملف التجاري مرة واحدة لكل ماركة

د - أسعار التجهيزات الاختيارية للنماذج المقترحة .

هـ - تعريف قطع الغيار ونسبة التخفيضات الممنوحة للوكلاء وكبار مستعملي هذه القطع .

و - الارشادات والمراجع حول المصنّع - المزود ووكيله او وكلائه -

ز - نسخة من المصادقة الإدارية على الوكيل لمباشرة المهنة .

الفصل 4 : الميزات الفنية

1.4 - يجب أن تستجيب السيارات الموردة للمواصفات الفنية والقواعد الخاصة بتجهيز وتهئية العربات المعمول بها بالبلاد التونسية .

2.4 - كما يتعين على السيارات المسلمة للمستعملين أن تكون مصنوعة وفقا للمواصفات العادية لماركة المصنّع وأن تكون جديدة ومن أحدث ما أنتج في سنه التسليم (Up-to-date) وأن تكون جميع مكوناتها وقطعها جديدة مركبة لأول مرة كما يتعين أن تكون تلك السيارات من الأنواع والسلسلات المتوفرة في أسواق البائع والأسواق الأخرى . وتقدم كل التوضيحات على المواصفات التقنية للمعدات المستوردة حسب المواصفات (DIN) أو (ISO) (*) .

ولا يمكن عرض أي نموذج سيارة للتسويق ما لم يكن مجهزا بالادوات والتجهيزات الأساسية المشروطة في قانون الطرقات مثل :

- مرآتان عاكستان من الخارج وأخرى من الداخل .

- أسطوانة إنفلات عادية ما لم يتم إقرار مقتضيات ترتيبه مخالفة .

- حزام أمان لكل مقعد متوجه إلى الامام طبقا لقرار وزير النقل والمواصلات المؤرخ في 13 أفريل 1985 . كما يتعين تجهيز المقاعد الجانبية بأحزمة أمان مزدوجة ومقيدة وتجهيز المقاعد الوسطية بأحزمة أمان مزدوجة وبطنية .

- وسادات رأسية وخاصة للمقاعد الامامية .

- مساح وغاسل للبلور .

- محجن قرن امامي وخلفي

- منبه صوتي للمدينة وخارجها .

- كاسرة لهب على الإنفلات .

- حماية العجلات الامامية والخلفية ضد الوحل .

- كما تسلم السيارات للمستعملين مصحوبة ب :

- عجلة النجدة .

- رافعة ومدورة ذات حمولة مخصصة .

- مجموعة مفاتيح متصالبة .

- مطفى الحريق ذو طاقة ملائمة .

- مثلثان للإشارة .

- محفظة أدوات تحتوي على مفك براغي وملقط ومطرقة ومفتاح انقلبي ومجموعة مفاتيح براس أجوف ومفاتيح بطرف مفتوحة .

- بيانات الصيانة والتوصيل

3.4 - يتعين أن لا يفوق المستوى الصوتي للسيارات بالديسبال النسبة المحددة بالترتيب الجاري بها العمل .

4.4 - ويتعين أن لا تتجاوز كثافة الدخان ونسبة التلوث الهوائي للمعدات نسبة المواصفات المعمول بها في تونس .

(*) المعهد الألماني للمواصفات

DIN : Deutsches Institut Fur Normung

المنظمة العالمية للمواصفات

ISO : International Standarsing Organisation

5.4 - وتورد نماذج السيارات والمعدات وقطع غيارها من كل مصدر ومنشأ

ما عدى الدول التي يطبق عليها تحجير للتبادل التجاري مع تونس .

6.4 - يتعين على المصنّع - المزود و/ او وكيله أن يعلم المستعملين النهائيين بحقوقهم في الإنتفاع بالتجهيزات والادوات والبيانات السابق ذكرها بدون ترقيع في الاسعار وذلك عند تسليم السيارة .

الفصل 5 : ضمان معدات النقل البري عبر الطرقات

يتعين على الوكيل أن يسلم للمشتري شهادة ضمان للسيارة ويقوم المصنّع - المزود خلال فترة الضمان بتعويض العناصر التي تعتبر معيبة نتيجة لخلل في التصميم أو في الصنع وذلك طبقا للترتيب والأعراف السارية المفعول وذلك على نفقة الخاصة بما في ذلك اليد العاملة .

بالنسبة للسيارات المدة لنقل الأشخاص يمتد ضمان هيكل السيارة ومكوناتها الكهربائية والميكانيكية ضد أي خلل في المادة أو في التصميم أو في الصنع يجعلها غير صالحة للاستعمال المخصص لها وذلك لمدة (12) شهرا دون تحديد المسافة ابتداء من أول يوم استعملت فيه للجولان وفقا لشهادة التسجيل .

وتضبط مدة الضمان بالنسبة لمعدات نقل البضائع وسيارات أو حافلات النقل العمومي المصنعة محليا في اتفاقيات التركيب أو تجسيم الهيكل العلوي المبرمة بين المصنّع - المزود والمصنعين المحليين والمصادق عليها من طرف السلطات المختصة .

ويتعين أن تعادل مدة الضمان للمعدات والسيارات الأخرى المستوردة جاهزة (CBU) على أقل تقدير المدة المحددة للسيارات والمعدات المركبة والمصنعة محليا .

ويمتد ضمان جسم السيارة أو الهيكل العلوي (carrosserie) ضد كل خلل خاص بأحكام الصدأ والتشوه أو التآكل لمدة خمس (5) سنوات على أقل تقدير بالنسبة للسيارات الموردة جاهزة (CBU) .

وتضبط مدة ضمان جسم السيارة بالنسبة للسيارات المركبة أو المصنعة محليا في اتفاقيات التصنيع المصادق عليها من طرف السلطات المختصة .

في صورة ما إذا تكرر، في ظرف 5 سنوات من تاريخ التسليم، عطب أو تلف غير عادي لعنصر في حدود خمسة بالمائة (5٪) من مجموع السيارات المنتجة لنفس النموذج دالا بذلك أنه عيب منهجي في التصميم أو في الصنع في سلسلة صناعية، يتعين على المصنّع - المزود تعويض العنصر المعيب بأخر تعدلت مادته ومقاساته، أو إصلاحه حسب مقتضيات العيب على جميع السيارات المسلمة وذلك على نفقة الخاصة بما في ذلك اليد العاملة .

الفصل 6 : خدمات ما بعد البيع

يلتزم المصنّع - المزود عن طريق وكيله أو وكلائه في تونس بتقديم خدمات ما بعد البيع ملائمة لفائدة المستعملين وذلك بتركيز نيابات في كامل البلاد .

ويتعين على المصنّع - المزود أن يقدم جميع بيانات صيانة السيارات وتوصيلها وأن يوفر لوازم التصليح، وكذلك إمكانيات التدريب على الإستعمال وصيانة السيارات .

الفصل 7 : توفير قطع الغيار

يلتزم المصنّع - المزود والوكلاء بالتضامن بالتزويد المنتظم للسوق بقطع الغيار اللازمة لصيانة السيارات ويجب أن تكون هذه القطع معترف بها ومضمونة من طرف المصنّع .

ولهذا الغرض يتعين على المصنّع - المزود ووكيله أو وكلائه الإحتفاظ بمخزون ملائم لقطع الغيار يتم تحديده من خلال المعدل التقديري للتلف ونسق إستهلاك هذه القطع وذلك لمدة عشرة سنوات استعمال اعتبارا من تاريخ آخر تسليم للنموذج (الموديل) المعني بالامر .

ويتعين أن يبلغ المخزون الملائم لقطع الغيار المحتفظ به في المخازن المركزية للوكيل أو الوكلاء وفي مخازن النيابات الرسمية نسبة (80%) كمعدل أدنى .

ويتعين أن يغطي المخزون العادي لقطع الغيار المشار اليه اعلاه كل حاجيات الحرفاء المباشرين والوكيل أو الوكلاء والنيابات .

كما يتعين وضع نظام إرسال الطلبيات والتسليم السريع بهدف ضمان توفر القطع الناقصة والحد من مدة توقف السيارات عن الجولان بسبب التصليح .

الفصل 11 : التعاون الفني

11 - 1 - على المصنّع - المزود المعني و / أو وكيله أن يلتزموا بالتضامن بنقل فعلي للتكنولوجيا والمهارات الفنية، وتطوير التبادل الصناعي وذلك في إطار إرساء علاقات تعاون دائمة ومتواصلة، ولهذه الغاية يتم بالخصوص إتخاذ الإجراءات التالية :

- إنجاز برامج تعاون فني تستجيب لحاجيات الصناعيين والمناولين لقطع السيارات ولأنشطة تركيب وصناعة السيارات. ويمكن لهذه البرامج أن تكون في شكل مخططات تصنيع، ورسوم عمليات وقائمات للقطع والادوات والمعدات اللازمة لصنع القطع أو المنتجات وكذلك تجميع أو تركيب المكونات وإجرائها ومراقبة السيارات وأن تستجيب كل هذه البرامج لحاجيات المصنّعين والمناولين في قطع الغيار ومصنعي تركيب وتجهيز السيارات.

- المصادقة الفنية تحت إشراف المصنّع - المزود و / أو هيئات عالمية للتصديق على المواصفات وعلى قطع ومكونات السيارات المصنوعة محليا.

- على المصنّع - المزود أن يصادق على المنتج النهائي المركّب و / أو المهيكل وذلك سوى في السوق المحلية أو عند تصديرها الى الاسواق الدولية مع ضمانه لهذا المنتج وإشرافه كما يتعيّن عليه السهر على تزويد المصنّعين بالمعدات والادوات المخصصة لعمليات التركيب والهيكل وأن يساهم في تكوين العملة في مصانعه وتوفير المؤهلات التقنية بغاية ضمان إنجاز عمليات تركيب وهيكل ملائمة حسب المواصفات المطلوبة من الماركة.

- قيام المصنّع - المزود بتنظيم دوري في تونس لعروض مختصة أو تظاهرات صناعية تهدف الى إظهار برامج عمله والتعريف بالإمكانيات والفرص المتاحة في نطاق التعاون والشراكة أو المناولة مع المصنّعين المحليين للنهوض بالمبادلات الصناعية.

- إحداث أو تدعيم قدرات الإنتاج في ميدان الصناعات الميكانيكية والكيميائية والكهربائية ومكونات السيارات في مجال النهوض بالمبادلات التجارية لمنتجات هذه القدرات سواء في إطار الحاجيات الخاصة بالمصنّعين - المزودين أو مناوئهم أو في إطار إدماج هذه المنتجات في شبكات التوزيع العالمية.

11 - 2 - يتم منح مصادقة لجنة المتابعة على النماذج المقترحة إثر قيام المصنّعين - المزودين و / أو وكلائهم ببرامج وعمليات تبادل صناعي المزمع القيام به يتناسب حجمها مع عمليات التوريد.

11 - 3 - تقيم لجنة المتابعة عمليات التعاون وتطوير التبادل الصناعي بصفة دورية بالنسبة لكل ماركة أو نموذج للمصنّع - المزود المعني بالأمر وذلك وفقا للترتيب المشار اليها بالملحق 2 المصاحب لكراس الشروط.

11 - 4 - يمكن إبرام إتفاقيات طويلة المدى تخص إنجاز عمليات التعاون الصناعي والشراكة، مع المصنّعين - المزودين الراغبين في إرساء تعاون دائم مع البلاد التونسية يركز على التشاور والإلتزام المتبادل.

11 - 5 - تعتمد لجنة المتابعة عند تقييمها لعمليات إنجاز برامج التعاون الفني المذكور أعلاه القواعد التالية :

11 - 5 - 1 - بالنسبة للسيارات الجاهزة (CBU) :

يتعيّن أن تعادل القيمة المقدّرة لمجموع عمليات وبرامج التعاون والمبادلات على الأقل خمسين بالمائة (50٪) من قيمة الواردات السنوية للسيارات من قبل المصنّع - المزود المعني بالأمر.

ويمكن عند تقييم عمليات وبرامج التعاون الفني احتساب ما يلي :

11 - 5 - 1 - 1 - قيمة النفقات السنوية بالعملية الصعبة وذلك في نطاق المساعدة الفنية وتنظيم صالونات مختصة على عاتق المصنّع - المزود في حدود حصّة متفق عليها مسبقا مع لجنة المتابعة على شرط أن لا يتجاوز مجموع النفقات حداً أقصى يساوي خمسة بالمائة (5٪) من قيمة الواردات السنوية لمعدات الماركة المعنية دون أن يفوق هذا الحد مقدار 150.000 دينار.

11 - 5 - 1 - 2 - مجموع النفقات المبرّرة والمدفوعة من قبل المصنّع - المزود في نطاق المصادقة على المكونات والقطع المصنوعة محليا سواء من قبل ماركة المصنّع سواء من قبل الهيئات و / أو السلطات الدولية المختصة على شرط أن لا

وفي صورة عدم توفّر مخزون قطع الغيار الذي يسمح بالإستغلال الأمثل للسيارات، ويخوّل للمستعملين حق مطالبة الوكلاء والمصنّعين - المزودين و / أو الوكيل أو الوكلاء المعنّين بتعويضات وذلك عندما يتجاوز توقّف السيارة على الجولان لمدة تفوق 15 يوما ناتج عن نقص في القطع بالسوق.

الفصل 8 : مراقبة مطابقة السيارات

علاوة على المراقبة العادية التي يقوم بها المصنّع وعمليات الإستلام الفني للسيارات التي يقوم بها الوكيل أو الوكلاء أو المورد - المصنّعين وفقا للنصوص السارية المفعول، تحتفظ السلطة المختصة بحق القيام بعمليات الفحص الفني التي تراها صالحة للمعدات الموردة سواء في مراكز التسليم التابعة للمصنّع - المزود أو في مخازن الوكيل أو الوكلاء أو المورد - المصنّع.

وفي جميع الحالات لا تنفي عمليات الإستلام والمراقبة إلزامات المصنّع فيما يتعلق بالمصادقة والمواصفات الفنية والعيوب الخفية وضمان المعدات المسلمة.

الفصل 9 : أسعار التوريد

9 - 1 - بالنسبة للسيارات الجاهزة المذكورة بالقائمة «أ» المنصوص عليها بالفصل 2 من هذا الكراس، تحدّد الأسعار عند التوريد طبقا لتعريفات خاصة تضبط فيها الأسعار القصوى حسب فارق (نسبة مائوية) يطبق على التعريفات الرسمية لكل نموذج بدون اعتبار المراسيم في بلد المنشأ أو أسعار التصدير في بلد المنشأ للمزود. ويتم التفاوض وضبط هذا الفارق عند إنطلاق عملية التوريد للنموذج المعني بالأمور ذلك من قبل لجنة المتابعة ويطبق سنويا على كل نموذج.

وانطلاقا من هذه النسبة المائوية للفارق، تحدّد أسعار التسليم على ظهر السفينة (FOB)، أو ثمنا وشحننا (CFR) لكل نموذج. ولهذا الغرض يجب على كل مصنّع - مزود أن يقدم تعريفاته الرسمية خالية من المراسيم أو تعريفات التصدير عند صدورهما أو تنقيحها. ويجب أن تكون النظائر المقدمة مطابقة للأصل وذلك من طرف هيئة رسمية (مقاطعة، المحكمة التجارية، إلخ ...)

9 - 2 - بالنسبة للمجموعات المفككة (CKD) وهيكل السيارة المذكورة في القائمة "ب" في الفصل 2 من هذا الكراس تحدّد الأسعار في إطار عقود شراء وإتفاقيات تركيب و / أو تصنيع مبرمة بين المصنّعين - المزودين ووحدات التركيب و / أو تصنيع أجسام الحافلات المصنّعين عليها من قبل السلطات المختصة بعد أخذ رأي لجنة المتابعة. ويتعيّن على هذه الإتفاقيات أن تحدّد سعر قاعدي لكل القطع المسلمة مع إمكانية طرح أسعار الأجزاء والقطع المصنوعة محليا ويتعيّن أن يتم ذلك حسب قائمة مفصلة لمختلف الأجزاء والقطع، مسطرة بالمبلغ وبالنسبة.

ويجب أن تكون هذه القائمة مشهود بصحتها ومطابقة وموافقة للسعر الحقيقي لكل قطعة أو جزء يقع طرحه من التوريد لتصنيعه محليا.

9 - 3 - بالنسبة لقطع الغيار

يتعيّن على المصنّع - المزود أن يقدم في كل سنة الى لجنة المتابعة الملتزمة بمقر الديوان التونسي للتجارة الوثائق التالية :

- فهرس (كاتالوغ) قطع غيار.

- قائمة أسعار التعريفات الرسمية لتصدير قطع الغيار مع نسب التخفيضات الممنوحة للوكيل أو الوكلاء على هذه القطع وكذلك نسب التخفيضات الإستثنائية الممنوحة لكبار المستعملين.

الفصل 10 : شروط الدفع عند الشراء

1 - يتعيّن أن يتم الدفع، بالنسبة للسيارات وقطع الغيار، في أجل ادنى لا يقل على 180 يوما من تاريخ الشحن بدون فائض.

2 - علاوة على ذلك، يمكن للمصنّعين تقديم أفضل إمكانيات التمويل في أجل متوسطة أو طويلة المدى مع تحديد المدة ونسبة الفوائد ومدة الإعفاء إلخ ... وذلك في إطار قروض شراء تمنح للمشتري أو قروض تمويل أو في نطاق إتفاقيات حكومية يتم اللجوء إليها بعد موافقة السلطات التونسية المختصة وسلطات بلد المنشأ.

وأما في صورة الدفع بالحاضر في إطار تلك القروض، يتعيّن على المصنّع - المزود منح تخفيضات للمشتري في أسعار التسليم فوق السفينة (FOB) حسب نسب الفوائد البنكية السارية المفعول.

الفصل 12 : الأحكام الختامية

12 - 1 - يصرّح المصنّع - المزود ووكيله أو وكلاؤه أنهم تعرفوا على مضمون كراس الشروط هذا وأنهم قبلوا بالتضامن بدون أي احتراز كل الشروط التي ينص عليها وخاصة الإلتزامات الموضوعة على عاتقهم كل فيما يخصه .

12 - 2 - يتعيّن على جميع الوكلاء أو الموردين - المصنّعين للمعدات السيارة المنصوص عليهم في كراس الشروط أن يقوموا بمطابقة طلبياتهم وعقود شراءهم لشروط هذا الكراس .

12 - 3 - متابعة الإنجازات

12 - 3 - 1 - يتعيّن على المصنّعين - المزودين ووكلائهم و / أو الموردين موافات لجنة المتابعة شهريا بجدول إنجازات الواردات وبالمعلومات الضرورية لتقييم عمليات التعاون الصناعي المنصوص عليها في كراس الشروط وكذلك بكل المعلومات أو المراجع المطلوبة من طرف لجنة المتابعة مثل الفاتورة التجارية وسند الشحن والنشرات الإشهارية الخ...

12 - 3 - 2 - وتقيم لجنة المتابعة كل ثلاثة أشهر إنجازات الواردات والعمليات الخاصة بالتعاون الصناعي .

12 - 3 - 3 - وفي حالة عدم إنجاز التعهدات والإلتزامات توجّه لجنة المتابعة إلى المصنّعين - المزودين المعنيين تنبيهها بضبط أجلا لإنجاز تلك التعهدات والإلتزامات مع احتفاظها بحق سحب المصادقة على النموذج المعني.

12 - 3 - 4 - وكما تحتفظ السلط في حالة عدم إنجاز التعهدات والإلتزامات من طرف المصنّع - المزود ووكيله أو وكلائه، بحق القيام بكل الإجراءات اللازمة بمقتضى القوانين والتراتيب السارية المفعول كما تحتفظ لجنة المتابعة باتخاذ كل اجراء ضروري وفقا لشروط هذا الكراس لضمان إنجاز الإلتزامات المتخذة.

موافقة المصنّع والوكيل

أو الوكلاء

اطلعت وصادقت عليه

الوكيل أو الوكلاء

(العنوان والختم)

(الإسم والإمضاء)

اطلعت وصادقت عليه

المصنّع

(العنوان والختم)

(الإسم والإمضاء)

تفوق قيمة المصاريف السنوية خمسة بالمائة (5%) من القيمة المضافة المحلية للمنتجات المصدره والمصادق عليها من طرف المصنّع - المزود .

11 - 5 - 1 - 3 - حصة سنوية تقدر بعشرة بالمائة (10%) من رؤوس الأموال بالعملة الصعبة المستثمرة بصفة مباشرة من طرف المصنّع - المزود أو بصفة غير مباشرة لحسابه الخاص في صيغة مساهمة في رأس مال المشاريع المقامة في تونس في إطار إحداث قدرات صناعية جديدة أو دعم القدرات الموجودة.

تطرح كل حصّة أدرجت في التقييم من المجموع المدفوع في نطاق الإستثمار ولا تحسب في السنة الموالية .

11 - 5 - 1 - 4 - قيمة الشراءات للمنتجات المصنّعة محليا التي قام بها المصنّع - المزود أو لحسابه لغاية التصدير بشرط أن :

- يتم احتساب هذه الشراءات حسب القيمة المضافة المحلية للمنتجات المعنية مثلما هو الشأن لكل منتج مصادق عليه من طرف المصالح المختصة .

- يتم تصدير هذه المنتجات قبل عمليات توريد السيارات وتكون آجال التقييم هي آجال الإنجازات الحقيقية المطابقة لتاريخ الشحن .

- يتعيّن أن تكون المنتجات المصدرّة من قطاع الصناعة الميكانيكية والكهربائية وأن تكون متنوعة أو أن تنطبق على قائمة مواد قابلة للتصدير من طرف السلط المعنية، ولا يمكن لمجموع القيمة (بحساب القيمة المضافة) لكل منتج مصدر أن يفوق نصف المجموع الكلي (بحساب القيمة المضافة) لكل الشراءات المنجزة من طرف كل مصنع - مورد .

11 - 5 - 2 - بالنسبة للسيارات المفككة (CKD) أو الهياكل السيارة

في نطاق تقييم عمليات وبرامج التعاون الصناعي وتشجيع المبادلات . ينتفع توريد السيارات المفككة (CKD) أو هياكل السيارة في إطار أنشطة التركيب والهيكلة إضافة على الإمتيازات الممنوحة لتوريد السيارات الجاهزة (CBU) المنصوص عليها بالفقرة 11-5-1 على التسهيلات التالية بشرط أن تساوي قيمة مجموع العمليات والبرامج السابق ذكرها خمسين بالمائة (50%) لقيمة الواردات للمعدات المعنية :

1 - يقع احتساب القيمة المضافة المحلية على أساس السّعر عند التسليم على ظهر السفينة (FOB) للمنتجات المحلية التي وقع ادماجها في تركيب أجزاء الشاحنات أو الحافلات الصالحة للنقل العمومي باستثناء مستلزمات الهيكل العلوي (أو الجسم) (carrosserie)، بمثابة صادرات لصالح المصنّع - المزود .

2 - يكون تاريخ احتساب توريد السيارات المفككة (CKD) أو الهياكل ابتداء من تاريخ الدفع الفعلي بالتوريد .

الملحق 1
الجدول التقني للسيارات الخفيفة

1/4 - الرجاء تعبئة هذا الاستبيان مع وصف مدقق لمختلف الاجزاء المكونة للطراز المقترح للعربة	
النموذج / الماركة / النموذج	
	النوع - بنزين - ديزل القوة الادارية السعة الشوط القطر الحمولة صافية وزن السيارة فارغة وزن السيارة بكامل الحمولة قدرة المحرك عدد اللفات في الدقيقة في اقصى قدرة للمحرك اقصى عزم عدد اللفات في الدقيقة في اقصى عزم
	1 - الاستهلاك - في 90 كلم / ساعة - في 120 كلم / ساعة - في المدينة 2 - فرط الاستهلاك 3 - نسبة الحجمة 4 - نسبة الانضغاط 5 - التلوث الهوائي والسمعي - هوائي - سمعي 6 - حاوي الاسطوانات : جاف، رطب 7 - سعة خزان الزيت : للمحرك - لصندوق التروس - للمحور 8 - عدد القلائسات : [الكلاس] 9 - مكان المحرك : (امامي / خلفي) وضعية المحرك 10 - وضعية الكابينة بالنسبة للمحرك 11 - التوزيع x عجلة مسننة / سلسلة / سبنة x العمود المرفقي [مكانه] 12 - التشحيم : [وصفه بدقة] مرشح [متعاقب / متوازي] 13 - التطعيم العباقي [كاربراتور الوصف] / الحقن مشغل يدوي / أوتوماتيكي x طلمبة الحقن [دائرية أو مستقيمة] x المنظم [ميكانيكي / أخرى] x الترشيح [الوصف الدقيق] 14 - التبريد : [هواء] - مائي تحت الضغط الهوائي - مائي تحت الضغط 15 - وضعية الاسطوانات : مستقيم أو V أو آخر - خط العمود المرفقي 3 درجات / 5 درجات 16 - مرشح الهواء : جاف ، رطب ، [حمام زيتي] 17 - طلمبة التطعيم : بالرجوع - بدون رجوع طلمبة البدء [الوصف الدقيق]

1- التوصيل :

النوع : أمامي / خلفي

1 - عدد المحاور

2 - الحمولة على كل محور

3 - نوع الجسر (الوصف الدقيق)

4 - صندوق التروس

- ميكانيكي / أوتوماتيكي

- عدد التروس

- التزامن

- عدد التروس المتزامنة

5 - السرعة في الترس الرابع في 1000 لفة / دقيقة

- السرعة في الترس الرابع أو الخامس في 1000 لفة / د

6 - التحكم في الواصل بالسلك

أو ذو تحكم تآزري (الوصف الدقيق)

ب - التوجيه (الوصف)

1 - الإشر (الوصف)

2 - عمود التوجيه (مفصلي ، متصلب)

3 - عدد دورات عجلة القيادة

4 - قطر الإنعطاف

ج - التعليق / المهاميد

1 - التعليق / مسك العجلات

- من الأمام

x متماسك - متصلب

x مستقلين

x عمود الإستقرار

x نوابض

x عمود الإعوجاج

- من الخلف

x متماسك - متصلب

x مستقلين

x نوابض

x عمود الإعوجاج

2 - المهاميد

- هيدروليكي متداخل (تيليسكوبيك)

- ذو اتجاه واحد أو ذو اتجاهين

- غيره

د - نظام الفرامل المتآزرة

1 - فرامل أمامية (القطر)

إسطواني - ذو فكين

2 - فرامل خلفية

إسطواني - ذو فكين

3 - الدّارات (مستقلتين - متقاطعتين أو غيرهما)

4 - مساحة الإحتكاك

5 - تدارك التخلخل بين فكي الفرامل (الوصف)

6 - فرامل إحتياط (الوصف) ABS

هـ - نظام الفرامل الغير المتآزرة (الوصف)

و - الإطارات المطاطية والمعدنية (المقاسات)

- المطاطية (النوع TT-TL ، العدد)

- المعدنية (صلب أو البينيوم)

- تسليم عجلة إحتياطية (مكانها)

1 - دارة بدء التشغيل

بسرعة - ببطئ (الوصف)

دارة الاشعال (عادية ، اليكترونيك)

2 - دارة التشغيل

الوصف الدقيق

3 - دارة التخزين الكهربائي

الوصف الدقيق

4 - نظام مسح و غسل البلور

- الغسل يدوي او كهربائي

- ماسح البلور

- مسح تقاطعي

- سرعة بطيئة

- سرعة سريعة

- ماسح البلور الخلفي

5 - نظام التكييف و التسخين

- معدل كهربائي

- سرعة 1

- سرعة 2

- سرعة 3

6 - نظام تهوية دارة التبريد

سببة / محرك وهوائي

7 - التضوئة والعلامات

- الدقة و النجاعة

- ضوء الرجوع للوراء

- ضوء الضباب [من الخلف]

8 - تجهيزات الرقافة والمراقبة و الحماية

- دليل درجة الماء

- دليل ضغط الزيت

- عداد الدورات

شاخص ضوئي

- لبدء التسخين

- للمكبح اليدوي

- لإدارة المكابح

- لتآكل المكاب

- لضوء التقاطع

- لدرجة سخونة الماء

- لضغط الزيت

- لتعمير البطاريات

- لاحتياط الوقود

- لتسخين البلور الخلفي

9 - حزم الاسلاك وربطها [الوصف بدقة]

1 - الهيكل (نوع)

بدن موحد

هيكل مستقل : شكل الهيكل

تحديد مقاييس المقطع

المسافة بين المحاور

المسافة بين العجلتين الاماميتين و الخلفيتين

سعة خزان الوقود

الحمولة الصافية

حلقة جر

ب - بدن السيارة

عدد الابواب

فتح واقي المحرك (امامي / خلفي)

البلور الامامي (ورقي او غيره)

الرؤية

حامي العجلات

الواقعي (امامي / خلفي / المعدن / المقاسات)

ج - المظهر الخارجي

الإنسياب : Xنسبة الإنسياب (CX)

- ضمان ضد الإنقراض (المدة)

- ضمان ضد الصدأ (المدة)

- البطانة الجانبية للحماية

- الدهن (الوصف و الضمان)

د - المظهر الداخلي : الصندوق (العرض للمناكب الامامية)

* الكراسي / قماش / جلد صناعي

* الرفاهة

* إمكانية تغيير المسافة بين الكراسي

* حزام الامان (امامي و خلفي)

* بطانة وحشي بدن العربة (الوصف بدقة)

* صندوق الادباش

هـ - المقاسات : الطول الكلي / العرض الكلي / العلو

- العلو الأدنى من الأرض

- حجم صندوق الادباش

و - التجهيز

- راديو

- صندوق أدوات

- مفتاح خزان

- صاب الزيت

- رافع

- حلقة للراب

- قيس مستوى الزيت

- القوابس

- مرآتان عاكستان

- معالجة عجلة القيادة

- تعديل المرآة العاكسة الخارجية

- التهوية

- تشييع البلور الجانبي

- صندوق القفازات

- حافظ الاوراق

- مسند

- حلقة مسك

- زر التحكم في الضوء السقفي

- حامي الشمس / مرآة تسائية

- محفظة

الجدول التقني للحافلات والشاحنات

1/5 - الرجاء تعميم هذا الإستمبيان مع وصف مدقق لمختلف الأجزاء المكونة للطراز المقترح للعربة

المزود / الماركة / النموذج	
النوع - بنزين - ديزل	
الحمولة صافية	
وزن السيارة بكامل الحمولة	
وزن السيارة فارغة	
السعة	
الشوط	
القطر	
قدرة المحرك	
عدد اللفات في الدقيقة في أقصى قدرة للمحرك	
أقصى عزم	
عدد اللفات في الدقيقة في أقصى عزم	
المحرك	
- النوع	
- الحقن	
- عدد الإسطوانات ووضعها	
القوة الإدارية	
- مرشح الهواء : جاف ، رطب (حمام زيتي)	
- إستنشاق الهواء	
- الجانب الأيسر أو الأيمن	
- إرتفاعه	
- حاوي الإسطوانات : جاف / رطب / حاوي	
- عدد القلائص : (الكلاس)	
- سعة خزان الزيت للمحرك	
- لصندوق التروس	
- للمحور	
- عجلة الإنطلاق (الوصف)	
- مقبض الإدارة	
- بكرة خط العمود المرفقي	
- آلية إيقاف المحرك عند تلف دارة التشحيم أو التبريد	
- التوزيع	
* عجلة مسننة / سلسلة / سببة	
* العمود المرفقي (مكانه)	
- التطعيم	
* طلنية الحقن (دائرية أو مستقيمة)	
التحكم في إيقاف المحرك بجانب الواقى	
التحكم في معدل السرعة	
مرشح بين طلنية التطعيم وطلنية الحقن	
زيادة التطعيم (وصف)	
طلنية التطعيم (وصف)	
وجود مرشح أولي للمحروقات لإزالة الماء	
- التبريد	
نظام التبريد (نوع إستواشي)	
وجود لمثبت الحرارة أم لا	
ميراد (وصف)	
مروحة تهوية	
حنفية التفريغ	
أنبوب ماء التبريد من نحاس ، طولة	
صيقل	

التشحييم

دائرة التشحييم (وصف)

جهاز الترشيح (وصف)

ثقب التعبئة

جهاز التطعيم

محور الحرارة لتبريد زيت المحرك

علبة الإنفلات

موقع الحد

العزل عن الحجرة

كيفية منع دخول الماء في المرجل

المكملات

المنفذ

تركيب وتفكيك

صندوق التروس (عدد السلاسل)

ميكانيك / آلي

ميكانيك متزامن

عدد التروس المتزامنة

عدد التروس

نوع الوصل

ذو فكين

بإسطوانة / بإسطوانتين

مساحة الاحتكاك

التحكم : هيدروليكي / تآزري

هوائي

ميكانيك

ب أو بلا تدارك التخلخل

الجسر والمحور

نوع (وصف)

عدد العجلات المحركة

عدد المحاور / الحمولة على كل محور

التخفيض المركزي

التخفيض / المغزلي

التوجيه

المعونة المدمجة

المنفذ إلى خزان الزيت

مقود ممكن ضبطه (علو، ميل) أو لا

شعاع الإنعطاف

التعليق

المهامد الأمامية

المهامد الخلفية

عدد الصفائح

قياسات القطاع

هل يوجد نابض معدل

تثبيت النوابض ذات الصفائح

الفرملة

المعونة

نوع (ذو فكين، إسطواني)

دائرة الفرملة

فرامل الوقوف

التحكم (هوائي.....)

فرامل الاحتياط

مفرغ الفرامل (آلي، يدوي)

مساحة الحكاكات

تدارك التخلخل (آلي)

فرامل المحرك على النفس

	معدل كهربائي أو هيدروليكي (وصف) خزان الوقود (السعة، موقع) جهة الماء حماية ضد التآكل حماية ضد قذف الحجارة نظام مص الوقود وصف سداة الماء الإطارات الهيكل (شعاعي...) وصف عدد العجلات ومواقعها المقاسات عدد الطبقات تسليم عجلة الإحتياط الهيكل الصندوق السطح المسافة بين المحاور المسافة الأمامية المسافة الخلفية وصف العارضة (المقطع، الخ...) وصف تقوية العارضة المقعد النوع والصنف العلو بالنسبة للأرض الجهد على المقعد المفصل بالنسبة للحافلات حافلات مفصلية وصف المفصل التجهيزات الكهربائية بطارية (العدد، التوتر والقوة) وصف التجهيزات الكهربائية (قنوات، إمكانية الوصول إليها، غلافات الحماية) وصف صندوق البطارية وصف الدارات المعدة للتغذية، آلة التبريد الخ... وصف مولد الكهرباء وصف جهاز الإنطلاق وصف مأخذ ربط الكهرباء حلقة ربط المجزورات التجهيزات الهوائية وصف مضط الهواء وصف خزان الهواء وصف منظم الهواء مأخذ هواء نفخ العجلات جهاز الجر والرفع (وصف) بدن السيارة الحجرة (كلاسيكية، نصف متقدمة، متقدمة) معاليق الحجرة الأغمية وصف الغطاء وصف الجانب الخارجي وصف الجانب الداخلي ماطورات بدن السيارة وصف الاطورات الخارجية وصف الاطورات الداخلية
--	---

الفتحات

وصف الفتحات الخلفية

وصف الوجه الخلفي

وجود منافذ النجدة

العلامات والإضاءة

الوصف ومطابقتها للقوانين المعمول بها

الأبواب

وصف الأبواب (القياسات، التأخير الخ...)

وصف نظام التحكم

وصف مفصلات المحاور وكل أجهزة تشغيل الأبواب

حاملة الأمتعة (وصف)

السطح

وصف صقالة السطح

قياسات داعمات الزوايا

الحمولة المقبولة بالمتر المربع

وصف الغلاف

وصف الفتحة الأرضية

مركز القيادة ولوحة القيادة

وصف كرسي السائق ونظام حمايته

وصف فتحات البلور في مركز القيادة

تشير لوحة القيادة لوجود :

مقياس الإمبر مع شاخص مضيء (مغذي بطارية)

مضغظان بشيران الى ضغط الفرامل مع شاخصات مضيئة

مرسام يشير الى حرارة الزيت في صندوق التروس

مرسام يشير الى حرارة الماء مع شاخص مضيء

عداد كيلومتري مع اشارة للترس

قاطع عام للتيار مثبت قرب صندوق البطارية

جهاز كهرومغناطيسي لقطع التيار مثبت قرب السائق

مضغاط الزيت مع شاخص مضيء

لوحة التحكم (انطلاق، إيقاف المحرك، الإضاءة، منبه صوتي، دليل الإتجاه، فتح وقفل

الأبواب)

مسراع يشير الى نظام دوران المحرك وسعة السياقة الاقتصادية

مقياس لمستوى الوقود

مقياس لمستوى زيت المحرك

زر للتشغيل الصباحي عند البرودة

حنفيتان للتشغيل الهوائي لماسح البلور

زر لمراقبة مجموع الشاخصات الضوئية

وجود شاخصات ضوئية حمراء تحمل إشارات وقوف اضطراري في حالة نقص في

ضغط الزيت أو صعود الحرارة

التحكم في بدء الحركة

مركز القابض

وصف الحجر

وصف الرف

وصف لوحة التحكم لفتح الأبواب مع وجود جرس

وصف الكرسي

وصف البلور الموضوع خلف مقعد القابض

مقاعد المسافرين

وصف المقاعد (تثبيت، الهيكل الخ...)

أجهزة المسك للمسافرين الواقفين (وصف)

وجود :

مساحتين للزجاج بمحركين بالهواء
واقبات حرارة الشمس
مطفئ الحريق بمسحوق مخصص مع مقبض للتفريغ
جهاز التحكم
في الوقوف
وصف نظام التشغيل
علامة سمعية لتنبيه السائق بخروج الحافلة وتحت تحكم القابض
وصف معلقات الإشهار (مكائنها)
وصف سداة خزان الماء، وزيت المحرك والوقود
وجود منبه حضري
حماية المكونات السفلى من الطين
وصف الواقى
وصف العلامات الضوئية للسير
وصف حلقة الجر من الامام والخلف
الدهن ومعالجة السطح
وصف حماية الطولة والهيكل ضد التآكل
وصف حماية السطح الداخلي للطولة والهيكل والأرضية
التجهيزات التكميلية للرفاهة
وصف المقاعد
نظام التكييف
فيديو/ راديو
مشرب /مرحاض
مرقد

المقاسات :

الطول الكلي
العرض الكلي
العلو الأقصى
المسافة بين المحاور
العلو الأدنى من الأرض
علو درجات الاولى للصعود
العلو الداخلي
عدد مقاعد الجلوس
عدد الركاب الواقفين
علو الهيكل

المزايا

السرعة القصوى عند المسطحة
الإنحدار الأقصى الممكن عبوره بأقصى حمولة
الإستهلاك
جهاز مراقبة السياقة الاقتصادية
معدل الاستهلاك في 100 كم / س بالحمولة
المكابح : المسافة القصوى للوقوف في سرعة 50 كم / س
بالمكابح الأساسية/ بالمكابح الحماشي
بقاء السيارة في منحدر هابط أو طالع بواسطة مكبح الإنعطاف
الرؤية من مركز القيادة : وصف الواقى البلوري

التراتب الخاصة بتقييم عمليات

التعاون الفني

تنفيذا لأحكام كراس الشروط المتعلق بتسويق معدّات النقل البري عبر الطرقات يحدّد هذا الملحق إطار عمليات التعاون والمبادلات الصناعية ويوضح القواعد المتعلقة بتقييم هذه العمليات وإحسابها.

يعادل المجموع السنوي لعمليات التعاون والمبادلات الصناعية الممكن تسجيلها لفائدة المصنّع - المزوّد و/أو وكيله، نسبة خمسين بالمائة (50%) من قيمة المعدّات الموردة ويتم اعتبار هذا المجموع من تاريخ دخول كراس الشروط حيز التطبيق وفقا للقواعد التالية :

1 - 1 - يمكن إحتساب عمليات المساعدة الفنية المقدّمة من قبل المصنّع - المزوّد لفائدة المصنّعين والمخاولين المحليين بنسبة سنوية لا تتجاوز خمسة بالمائة (5%) من قيمة الواردات السنوية للمعدّات دون أن يفوق هذا الحد مبلغ 150,000 دينار.

كما يمكن اعتبار العناصر التالية عند تقدير عمليات المساعدة الفنية :

- مجموع الحصص المستهلكة سنويا من قيمة التجهيزات والأدوات المقدمة مجانا للمصنّعين (المخاولين والمركبين) ...

- مجموع الحصص المستهلكة سنويا من قيمة التجهيزات والأدوات المقدمة مجانا لمراكز التكوين المهني.

- مجموع النفقات المصادق عليها من قبل لجنة المتابعة والمتكفل بها المصنّع - المزوّد مقابل تشغيل بعثة فنيين تابعين له لدى المصنّعين المحليين .

- مجموع النفقات المصادق عليها من قبل لجنة المتابعة والمتكفل بها المصنّع - المزوّد مقابل التبرّصات بالخارج أو تنظيم دورات تكوين مختص لصالح عمال مشغلة في تونس.

- يمكن أيضا إحتساب النفقات بالعملة الصعبة الخاصة بمساهمة المصنّع - المزوّد في تنظيم معارض في تونس لإستكشاف فرص المناولة.

1 - 2 - يمكن إحتساب النفقات المدرجة في نطاق المصادقة على المكوثات والقطع المصنّعة محليا سواءا من قبل ماركة المصنّع - المزوّد أو الهيئات الدولية. ولا يمكن لمجموع هذه النفقات أن يتجاوز نسبة خمسة بالمائة (5%) من القيمة المضافة المحلية للمنتجات المصدرة والمصادق عليها. ولا يمكن في جميع الحالات إحتساب هذه النفقات أكثر من مرّة.

تخص النفقات التي يمكن إحتسابها في نطاق المصادقة :

- كلفة التجارب الفنية التي يتم إجراؤها بالخارج.

- تكاليف نقل العينات الى المراكز و/أو المخبرات التي تجري بها التجارب بالخارج.

- معاليم ورسوم القمارق الواجب دفعها عند عبور هذه العينات.

1 - 3 - الإستثمار في مشاريع بتونس

يمكن إحتساب الإستثمارات التي تم إنجازها من قبل المصنّعين - المزوّدين بالعملة الصعبة في صيغة مساهمة جديدة في رؤوس أموال الشركات التي تم بعثها في تونس لإنجاز مشاريع تمكّن من إرساء قدرات صناعية جديدة أو دعم القدرات الموجودة في قطاع الصناعات الميكانيكية والكهربائية.

وتحتسب في كل سنة، نسبة عشرة بالمائة (10%) من مجموع الإستثمار أو الإستثمارات التي لم يتم إحتسابها من قبل الى حد نفاذها.

1 - 4 - إدماج المنتجات المحلية

يمكن إحتساب القيمة المضافة للمنتجات المحلية التي يقع إدماجها في التركيب على أساس السعر عند التسليم على ظهر السفينة (FOB) بمثابة صادرات لصالح المصنّع - المزوّد وذلك بإستثناء قيمة المنتجات المحلية المدمجة في الهيكل العلوي (أو الجسم) للحافلات الصالحة للنقل العمومي.

1 - 5 - يتعين أن تتم عمليات التصدير الخاصة بقطاع الصناعات الميكانيكية والكهربائية ومكوّنات السيارات قبل عمليات التوريد بالنسبة للسيارات الجاهزة (CBU) موضوع القائمة «أ»، وتحتسب الصادرات مقابل توريد المجموعات المفككة للسيارة (CKD) موضوع القائمة «ب»، في نطاق

اتفاقيات تركيب متعاقد عليها بين المصنّعين - المزوّدين والصناعيين التونسيين ومصادق عليها من قبل الإدارة العامة للصناعة التابعة للوزارة المكلفة بالصناعة بعد أخذ رأي لجنة المتابعة.

ويمكن أن يتم التصدير مباشرة من قبل المصنّع - المزوّد أو لحسابه عن طريق أي متدخل آخر يعينه المصنّع.

تحتسب الصادرات على أساس مجموع القيمة المضافة المحلية للمنتجات التي يتم تصديرها وليس على أساس مجموع المبيعات.

تحدّد الإدارة العامة للصناعة نسبة القيمة المضافة لكل منتج يتم تصديره على ضوء المستندات المسلمة من قبل المصنّع - المزوّد أو وكيله.

ويتعين أن تكون صادرات المنتجات المحلية متنوعة وأن تشمل قائمة موسّعة لمنتجات من قطاع الصناعات الميكانيكية والكهربائية. وعلى كل منتج معدّ للتصدير أن لا يتجاوز مجموع قيمته (بحساب القيمة المضافة المحلية) نصف المجموع الكلي (بحساب القيمة المضافة) للشراءات المنجزة من قبل كل مصنّع - موزّع.

يمكن أيضا إحتساب الخدمات المصدرة التي تخص قطاع الصناعات الميكانيكية كتصليح السفن والمناولة والتركيب ...

ولا تحتسب في إطار التعاون الفني، إلا المنتجات القابلة للتصدير والتي تم تصديرها من قبل المؤسسات المقيمة التي تفوق مساهمة التونسيين المقيمين في رأس مالها نسبة (66%) ولا تقبل المنتجات التابعة للمؤسسات غير المقيمة والتي تفوق مساهمة التونسيين غير المقيمين أو مساهمة الأجانب في رأس مالها نسبة (66%) إلا في نطاق عمليات تصدير إضافية بالنسبة للمبيعات العادية للمؤسسة المعنية أو إذا تم بعث هذه المؤسسة من قبل المصنّع - المزوّد في نطاق التعاون الصناعي.

يتم تقييم عمليات التعاون الصناعي والمبادلات التجارية من قبل مصالح الإدارة العامة للصناعة التابعة للوزارة المكلفة بالصناعة. وتنتظر لجنة المتابعة الملتزمة بالديوان التونسي للتجارة في الموازنة الناتجة عن هذا التقييم بقصد منح المصادقات السنوية على النماذج.

2 - 1 - وتؤخذ بعين الإعتبار عند تحديد القيمة المسعّرة للتعاون الصناعي والصادرات آجال الواردات السنوية التالية :

- تواريخ الإنجازات الحقيقية (تواريخ الشحن) بالنسبة لواردات المعدّات الجاهزة (CBU).

- تواريخ الدفعات الفعلية لواردات المعدّات المفككة (CKD) والهيكل السيارة.

2 - 2 - ويلتزم المصنّع - المزوّد و/أو وكيله بتقديم الكشوفات الخاصة بعمليات التوريد مدعومة بنسخ لسندات الشحن والفواتير التجارية.

2 - 3 - ويلتزم كل مصنّع - مزوّد بتقديم المستندات والوثائق اللازمة التالية كي يمكن لمصالح الإدارة العامة للصناعة ضبط نسبة القيمة المضافة لكل منتج يتم تصديره.

* بالنسبة للمؤسسات المقيمة :

أ - نسخة من المصادقة أو شهادة مسلمة من وكالة النهوض بالصناعة مع كشف حول هيكل رأس مال المؤسسة.

ب - فواتير حاملة لختم القمارق لكل المكوّنات الموردة اللازمة لتصنيع المنتج المزمع تصديره.

ج - بيانات وصفية للمنتجات التي يتم تصديرها.

د - نسخ من العقود والكشوفات لعمليات تحويل العملة الصعبة الى الخارج في إطار نشاط السنة السابقة والمتعلقة بخصص الأرباح المصدرة والضرائب والأجور.

هـ - نسخة من كل الفواتير الخاصة بالمنتجات التي يتم تصديرها حاملة لختم القمارق.

ز - تقييم القيمة المضافة المحلية بالنسبة للمكونات القننية محليا مدعّمة بمستندات (بيانات للمنتج، فواتير المكونات الموردة حاملة لختم القمارق).

• بالنسبة للمؤسسات غير المقيمة :

أ - نسخة من المصادقة أو شهادة مسلمة من وكالة النهوض بالصناعة مع كشف حول هيكل رأس مال المؤسسة.

ب - نسخة من الفواتير الخاصة بجميع النفقات بالدينار التي تمت في نطاق نشاط السنة السابقة مدعمة بالاوراق اللازمة.

ج - نسخة من كل الفواتير الخاصة بالمنتجات التي يتم تصديرها حاملة لختم القمارق.

وتقوم الإدارة العامة للصناعة بتعيين دوري لنسب القيمة المضافة لكل منتج قابل للإحتساب في نطاق التعاون الصناعي والمبادلات التجارية.

ولا تؤخذ بعين الإعتبار كل القوائم (الفواتير) غير الواضحة وغير حاملة لختم « مطابق للأصل » من قبل القمارق.

3 - ترتيبات مختلفة

3 - 1 - يتعين على المصنّع - المزود أن يقدم، في شهر جانفي من كل سنة، برنامجا لعمليات التعاون الصناعي والمبادلات الصناعية يتطابق برنامج التوريد الذي ينوي إنجازه خلال السنة المعنية.

3 - 2 - وتحتفظ لجنة المتابعة بحق سحب المصادقة على النموذج المعني في حالة عجز المصنّع - المزود على الإيفاء بتعهداته أو عدم إحترامه لبرنامج التوريد وعمليات التعاون الصناعي المرتبطة بها.

